

الى السيد وزير الصحة والحماية الاجتماعية المحترم

تحت اشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال كتابي

استفحال ظاهرة شيكات الضمان بالمؤسسات الاستشفائية الخاصة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته, و بعد.

رغم كل المجهودات التي تبذلها وزارتك في سبيل القضاء على ظاهرة شيكات الضمان بالمصحات الخاصة من الناحية الناحية القانونية، والتي تمنع على المصحة، في حالة الثالث المؤدي، أن تطلب من الأشخاص المؤمنين أو ذوي حقوقهم ضمانة نقدية أو بواسطة شيك أو بأي وسيلة أخرى من وسائل الأداء، ما عدا المبلغ المتبقي على عاتقهم، وذلك بموجب المادة 75 من القانون رقم 131.13 المتعلق بمزاولة مهنة الطب، إلا أننا لا زلنا نسجل أن العديد من المؤسسات الصحية الخاصة تجبر المرضى وعائلاتهم على ضرورة تقديم شيك على سبيل الضمان، هذا دون الحديث على رفض عدد منها استخلاص الواجبات عبر البطاقة البنكية، وأن غالبية هذه المصحات تدعي أن خدمة الدفع بالبطاقة غير متاحة بمبررات عدة. وتأسيسا عليه، نسألكم السيد الوزير المحترم، عن التدابير التي ستتخذها وزارتك للقطع مع ظاهرة شيكات الضمان بالمصحات الخاصة.

وتفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام

الامضاء

محمد ادموسى